

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٩/٦٦

بإنشاء جهاز الضرائب

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣٩ بتحديد اختصاصات وزارة المالية واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٦٠ بإنشاء مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٦٠ بإعادة تشكيل مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ينشأ جهاز يسمى " جهاز الضرائب " تكون له الشخصية الاعتبارية ، ويتمتع بالاستقلال
المالي والإداري ، ويتبع وزير المالية .

المادة الثانية

يصدر بنظام جهاز الضرائب ، واعتماد هيكله التنظيمي مرسوم سلطاني .

المادة الثالثة

تؤول إلى جهاز الضرائب اختصاصات ومخصصات وموجودات الأمانة العامة للضرائب
في وزارة المالية .

المادة الرابعة

ينقل إلى جهاز الضرائب موظفو الأمانة العامة للضرائب في وزارة المالية بذات أوضاعهم الوظيفية ومخصصاتهم المالية .

المادة الخامسة

يكون رئيس جهاز الضرائب عضواً في مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة .

المادة السادسة

تستبدل بعبارتي " الأمانة العامة للضرائب " و " أمين عام الضرائب " أينما وردتا في القوانين والمراسيم السلطانية النافذة، عبارتا " جهاز الضرائب " و " رئيس جهاز الضرائب " .

المادة السابعة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثامنة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٥ من صفر سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٤ من أكتوبر سنة ٢٠١٩ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان